

## السؤال

مشكلتي هي أنني ارتديت الحجاب منذ زمن قريب . وفي المدينة التي أسكن فيها هناك قلة قليلة من النساء اللاتي يرتدين الحجاب لأنها مدينة صغيرة جداً . اعتنقت الإسلام حديثاً . أنا أمريكية من أصل أفريقي وزوجي باكستاني ولقد مضى على زواجنا أربع سنوات . زوجي لا يريدني أن ارتدي الحجاب ولا يرغب في مرافقتني إذا خرجت من البيت مرتدية الحجاب . لا أعرف ما عليّ فعله . إن ارتداءه أمر صعب بالنسبة لي لكن هذا أمر اعرف انه لزام عليّ لأنه من السبل المؤدية إلى الجنة . هل أفك بالطلاق ؟ الدين الإسلامي يعني الكثير بالنسبة لي . يؤدي زوجي صلاة الجمعة فقط في أيام الجمعة . وأنا حديثة عهد بالإسلام هذه المشكلة تجعلني أبكي مراراً وتكراراً .

## الإجابة المفصلة

في البداية نهنئك بأن وفقك الله لاعتناق الإسلام دين الحق وختمة الأديان ، وأسأل الله أن يثبتنا وإياك عليه حتى الممات . وأبشرك بقول النبي صلى الله عليه وسلم للصحابية ( إن من ورائهم أيام الصبر للمتمسك فيهن يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم قالوا يا نبي الله أو منهم ؟ قال : بل منكم ) رواه ابن نصر وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (494)

و قبل التفكير بالطلاق حاولي أن تقومي بدور الداعية لزوجك ومن حولك ، فهذا فيه نفع لغيرك وثبتت لك . وقد وقعت في ذلك المؤمنات الصالحات كأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها التي قامت بدور كبير في ثبات قلب النبي صلى الله عليه وسلم عند بعثته حتى إنه صلى الله عليه وسلم كان إذا ذكرها بعد موتها أتى عليها فأحسن الثناء كما تروي ذلك عائشة رضي الله عنها قالت : ( ذكرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا خَدِيجَةَ فَأَطْبَبَ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهَا ) مسنن الإمام أحمد (24684) وحسنه الهيثمي في المجمع .

وكأم شليم رضي الله عنها : خطبها أبو طلحة فقالت : والله ما مثلك يا أبو طلحة يرد ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة لا يحل لي أن أتزوجك فإن تسلم بذلك مهري فأسلم فكان ذلك مهري " رواه النسائي (3341) وصححه الألباني في صحيح النسائي/ 3133 .

فابدئي - وفقك الله - بدعوة زوجك وإقناعه بشتى الوسائل بالتمسك بالإسلام وفرائضه كالصلوة والقناعة بالحجاب وغير ذلك ، لاسيما أنه معتقد للإسلام من قبل ، ودعوة زوجك من الطرق المؤدية إلى الجنة .

وإنني لأرجو أن يهدي الله زوجك بسبب نصحك ، أكثرى من الدعاء له ، فإذا مضى على هذا مدة ولم تري منه أي تحسن وغلب على ظنك أن تجدي من يتزوجك وهو خير من زوجك هذا ففكري هنا في الطلاق وإلا فلا .

هذا إن كان متسللاً في الصلاة أي يؤديها تارة ويتركها تارة . أما إن كان تاركاً لها بالكلية ولا يصل إلى حتى منفرداً فهذا لا يجوز بقاوك معه لأن ترك الصلاة كفر بالله .

قال النبي صلى الله عليه وسلم (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) رواه الترمذى (2621) والنسائى (463) وغيرهما ، وهو صحيح (المشكاة/574).

وقال عليه الصلاة والسلام (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة ) رواه مسلم (82).

أما أنت فاصبري على الحجاب وإن كان صعباً ، فكم عانى قدواتنا من الصحابة أو الصحابيات وأوذوا في سبيل الله بما لم نُعَانِ إِلَّا شَيْئاً يُسِيرُ أَمْنَهُ ، وهذا هو سبيل الجنة ، فإن النار حُفت بالشهوات والجنة حفت بالمكاره.

وتأكدي أن صعوبة الحجاب لكونه جديداً عليك ومع الصبر والإيمان ستتحول هذه الصعوبة والضيق - إن شاء الله - إلى راحة وطمأنينة، ومع انتظار الأجر تهون الصعاب .

وتمسّك بالحجاب مع صعوبته عليك دليل على قوّة إيمانك .

أسأل الله لنا ولكل الثبات على الدين . آمين.